

٢١ - تقرر النظر في دورتها الخامسة والأربعين ، على سبيل الأولوية العالية ، في البند المعنون « ما للمساعدات السياسية والعسكرية والاقتصادية وغيرها من أشكال المساعدة التي تقدم إلى النظام العنصري والاستعماري في جنوب أفريقيا من آثار ضارة بالتمتع بحقوق الإنسان » ، في ضوء أية توصيات قد يرغب في تقديمها إلى الجمعية العامة كل من اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات ، ولجنة حقوق الإنسان ، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي واللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري .

الجلسة العامة ٧٥

٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨

٩٣/٤٣ - تنفيذ خطة العمل الدولية للشيخوخة والأنشطة ذات الصلة

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٥١/٣٧ المؤرخ في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، الذي أيدت بمقتضاه خطة العمل الدولية للشيخوخة ، التي اعتمدها بتوافق الآراء الجمعية العالمية للشيخوخة^(١٥) ،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٣٠/٤٠ المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥ ، الذي أعربت فيه عن اقتناعها بأنه ينبغي اعتبار المسنين عنصراً هاماً وضرورياً في عملية التنمية على جميع المستويات داخل أي مجتمع ، وإذ تعيد التأكيد على أن البلدان النامية ، بصفة خاصة ، في حاجة إلى المساعدة من أجل تنفيذ خطة العمل ،

وإذ تضع في الاعتبار قرارها ٩٦/٤١ المؤرخ في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ ، الذي طلبت فيه إلى الأمين العام استعراض الحالة العالمية للشيخوخة كل ست سنوات ،

وإذ تعيد تأكيد قرارها ٩٦/٤١ ، الذي حثت فيه الحكومات على أن تكثف جهودها ، في إطار أولوياتها الوطنية وثقافتها وتقاليدها الخاصة ، لتنفيذ التوصيات الواردة في خطة العمل ،

وإذ تعيد أيضاً تأكيد قرارها ٥١/٤٢ المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ ، الذي رأت فيه أنه ينبغي الاحتفال

(١٥) انظر : تقرير الجمعية العالمية للشيخوخة ، فيينا ، ٢٦ تموز/يوليه - ٦ آب/أغسطس ١٩٨٢ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A.82.I.16) ، الفصل السادس ، الفرع ألف .

به من أعمال لتحليل وتوثيق بعض الحالات الخاصة الوارد ذكرها في تقريره :

١٢ - تلاحظ مع الارتياح ما اتخذته بعض البلدان والشركات عبر الوطنية من تدابير لسحب الاستثمارات وتقييد التجارة وغير ذلك من تدابير إيجابية ، وتشجعها على مواصلة السير في هذا الاتجاه :

١٣ - تطلب إلى المقرر الخاص أن يضمّن تقريره المستكمل قائمة بعمليات السحب الجزئي لاستثمارات الشركات الأجنبية من جنوب أفريقيا ، مع حصر مختلف الأساليب المستخدمة لتجنب الانسحاب الكامل من المشاركة في اقتصاد جنوب أفريقيا :

١٤ - تطلب من حكومات البلدان التي توجد فيها المصارف والشركات عبر الوطنية وغيرها من المؤسسات المذكورة والمحددة في التقرير المستكمل ، اتخاذ تدابير فعّالة لوقف ما تقوم به من أنشطة في مجال التجارة والصناعة والاستثمار في أراضي جنوب أفريقيا ، وفي إقليم ناميبيا الذي يحتله نظام برتوريا العنصري احتلالاً غير مشروع :

١٥ - تطلب على وجه الاستعجال إلى جميع الوكالات المتخصصة ، لاسيما صندوق النقد الدولي والبنك الدولي ، الامتناع عن تقديم قروض أو مساعدات مالية من أي نوع إلى النظام العنصري في جنوب أفريقيا :

١٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يحيل التقرير المستكمل إلى اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري وإلى مجلس الأمم المتحدة لناميبيا وغيرها من الهيئات المعنية في منظومة الأمم المتحدة وإلى المنظمات الدولية الإقليمية :

١٧ - تدعو الأمين العام إلى أن يكفل للتقرير المستكمل أوسع نطاق من النشر ، وأن يصدره بوصفه من منشورات الأمم المتحدة ، وأن يجعله متاحاً للجمعيات العلمية ومراكز البحث والجامعات ، والمنظمات السياسية والإنسانية وغيرها من الجماعات المهتمة بالأمر :

١٨ - تطلب من جميع الحكومات أن تتعاون مع المقرر الخاص على جعل التقرير أكثر دقة وغزارة في المعلومات :

١٩ - تطلب من جميع الدول وإلى الوكالات المتخصصة والمنظمات الإقليمية والمنظمات الحكومية الدولية وغيرها من المنظمات المعنية أن تقوم بالدعاية ، على نطاق واسع ، للتقرير المستكمل :

٢٠ - تدعو لجنة حقوق الإنسان إلى إعطاء أولوية عالية في دورتها الخامسة والأربعين للنظر في التقرير المستكمل :

٢ - ترحب بالنهج المتبع على نطاق المنظومة إزاء مسائل الشيخوخة الذي استركت في التوصل إليه الوكالات والهيئات المعنية في منظومة الأمم المتحدة وذلك في الاجتماع المشترك بين الوكالات بشأن التنسيق على نطاق المنظومة للسياسات والبرامج في ميدان الشيخوخة المعقود في فيينا في ١٠ و ١١ آذار/مارس ١٩٨٨ ، وتوصي بأن يعقد الاجتماع المقبل بحيث يتوافق مع عملية الاستعراض والتقييم الثانية لحطة العمل الدولية للشيخوخة ، في عام ١٩٨٩ :

٣ - تعرب عن ارتياحها لإنشاء المعهد الدولي للشيخوخة في مالطة ، بالتعاون مع الأمم المتحدة ، الذي افتتحه الأمين العام رسمياً في ١٥ نيسان/أبريل ١٩٨٨ :

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يبلغ الجمعية العامة بأنشطة المعهد الدولي للشيخوخة :

٥ - تؤكد الحاجة الملحة إلى زيادة القوة الدافعة إلى تنفيذ خطة العمل على الأصعدة الوطنية والإقليمية والدولية ، وتنادي بتوفير الموارد بما يتناسب مع الاحتياجات :

٦ - تحث الأمين العام ، عملاً بأراء الدول الأعضاء على النحو الوارد في تقريره ، على أن يواصل ويعزز البرامج القائمة المتعلقة بالشيخوخة ، وأن يعزز تنسيق السياسات والبرامج المتعلقة بالشيخوخة على نطاق منظومة الأمم المتحدة ، مع قيام مركز التنمية الاجتماعية والشؤون الإنسانية بمواصلة دوره كمركز التنسيق في منظومة الأمم المتحدة للأنشطة المتعلقة بالشيخوخة :

٧ - تؤيد توصية لجنة التنمية الاجتماعية الواردة في قرارها ١٧/٣٠ المؤرخ في ٤ آذار/مارس ١٩٨٧ ، بأن يولي الأمين العام ، عند إعداد الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٠ - ١٩٩٥ أولوية للقيام بصورة متأنية بوضع الاستراتيجيات العملية لتنفيذ خطة العمل بتوفير التنسيق على وجه أكمل للأنشطة المتعلقة بالشيخوخة في منظومة الأمم المتحدة وبمواصلة تخصيص الاعتمادات الكافية في الميزانية البرنامجية^(١٧) :

٨ - توصي بأن تعتبر الشيخوخة موضوعاً ذا أولوية سواء في الخطة المتوسطة الأجل المفترحة للفترة التي تبدأ في عام ١٩٩٢ أولدى إعداد استراتيجية إنمائية دولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع (١٩٩١ - ٢٠٠٠) :

٩ - تحث على الإبقاء على عدد موظفي وحده الشيخوخة التابعة لمركز التنمية الاجتماعية والشؤون الإنسانية عند المستويات التي تتيح للمركز الاضطلاع بولائه كمركز تنسيق في الأمم المتحدة بالنسبة لجميع المسائل المتعلقة بالشيخوخة :

في عام ١٩٩٢ بالذكرى السنوية العاشرة لانعقاد الجمعية العالمية للشيخوخة بالاضطلاع بأنشطة متابعة ملائمة بغية الحفاظ ، على مستوى عالمي ، على الوعي بالمسائل التي تمس الشيخوخة .

وإذ تأخذ في اعتبارها النتائج الأولية لعملية الاستعراض والتقييم الثانية لتنفيذ خطة العمل ، بصيغتها الواردة في تقرير الأمين العام عن مسألة الشيخوخة^(١٨) ، التي تشير إلى أن آليات التنسيق والأجهزة الوطنية ضرورية لتنفيذ خطة العمل .

وإذ تلاحظ مع القلق أن الأمم المتحدة لا تتوفر لديها الموارد اللازمة للاستجابة بفعالية لطلبات تقديم المساعدة وإسداء المشورة من جانب الخبراء في ميدان الشيخوخة .

وإذ يشير جزعها التخفيض الكبير في عدد الموظفين العاملين في برنامج الشيخوخة في مركز التنمية الاجتماعية والشؤون الإنسانية بالأمانة العامة ، مما يجعل من العسير أن يضطلع مكتب الأمم المتحدة في فيينا بالولايات التي عهد بها إليه في خطة العمل ، والتي أعادت قرارات الجمعية العامة تأكيدها المرة بعد الأخرى ،

وإذ تأخذ في اعتبارها أنه ستطراً زيادة ملحوظة على عدد السكان الذين تتجاوز أعمارهم ستين سنة ، وأن المرأة تشكل بصورة متزايدة غالبية هؤلاء السكان المسنين ،

وإذ تعترف بطلب حكومة يوغوسلافيا إجراء دراسة جدوى بشأن إنشاء معهد للشيخوخة تابع للأمم المتحدة في بلغراد ،

وإذ تشير إلى طلباتها إلى الأمين العام أن يستجيب بعين التأييد لطلب المؤتمر الإقليمي الأفريقي المعني بالشيخوخة ، المعقود في داكار في كانون الأول/ديسمبر عام ١٩٨٤ ، الحصول على مساعدة في إقامة جمعية أفريقية لعلم الشيخوخة ،

وإذ تعترف أيضاً بدليل الأنشطة المقبلة فيما يتصل بالشيخوخة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ ، الذي اعتمدته اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ في الحلقة الدراسية للخبراء بشأن تعزيز الهياكل الأساسية الوطنية للسكان المسنين في آسيا والمحيط الهادئ ، المعقودة في بانكوك في الفترة من ١٤ إلى ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ ،

وتقدراً منها للدور الجليل الذي تقوم به المنظمات غير الحكومية في تشجيع زيادة الوعي بالقضايا التي تمس الشيخوخة وفي الدعوة إلى اتخاذ تدابير لتنفيذ خطة العمل .

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن مسألة الشيخوخة :

(١٧) انظر : الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٧ ، الملحق رقم ٧ (E/1987/20) ، الفصل الأول ، الفرع دال .

٩٤/٤٣ - مسألة الشباب

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ١٤/٤٠ المعنون « السنة الدولية للشباب : المشاركة والتنمية والسلام » ، الذي اعتمدته الجمعية العامة في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥ عاملة بوصفها مؤتمر الأمم المتحدة العالمي للسنة الدولية للشباب ، وإلى قرارها ٥٤/٤٢ المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ ،

وإذ تشير إلى قرارها ١٣٥/٣٢ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ و ١٧/٣٦ المؤرخ في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨١ ، اللذين اعتمدت بمقتضاها مبادئ توجيهية لتحسين سبل الاتصال بين الأمم المتحدة والشباب ومنظمات الشباب ، وإلى قرارها ٥٥/٤٢ المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ ،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ١٦/٤٠ المؤرخ في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥ و ٥٣/٤٢ المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ المعنونين « إتاحة الفرص للشباب » ،

وإذ تشير كذلك إلى قرارها ٢٩/٣٦ المؤرخ في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨١ وما تبعه من قرارات سلمت فيها ، في جملة أمور ، بالحاجة إلى اتخاذ التدابير المناسبة لضمان إعمال حقوق الإنسان للشباب وتمتعهم بها ، خاصة الحق في التعليم وفي العمل ،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام^(١٨) المقدم بناءً على قراراتها ٥٢/٤٢ و ٥٣/٤٢ و ٥٤/٤٢ و ٥٥/٤٢ ، المؤرخة في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ ،

وإذ تضع في اعتبارها أن الإعداد للاحتفال في عام ١٩٨٥ بالسنة الدولية للشباب : المشاركة والتنمية والسلام ، قد أتاح فرصة مفيدة وهامة لاستعراض الانتباه إلى حالة الشباب واحتياجاتهم وتطلعاتهم المحددة ، ولزيادة التعاون على جميع المستويات في معالجة قضايا الشباب ، وللإضطلاع ببرامج عمل متناسقة لصالح الشباب ، ولتحسين مشاركة الشباب في عمليتي الدراسة واتخاذ القرارات وفي حسم المشاكل الرئيسية من وطنية وإقليمية ودولية ،

وإذ تسلّم بأن المبادئ التوجيهية المتعلقة بمواصلة التخطيط والمتابعة المناسبة في ميدان الشباب^(١٩) توفر إطاراً بناءً لاسرائحية طويلة الأجل في ميدان الشباب ،

وإذ تعرب عن اهتمامها الجدي بالقيام على نحو منتظم بدعوة وتعزيز نتائج السنة الدولية للشباب ومواصلة الاعتراف عليها

١٠ - تحث هيئات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، عند عملها بالتعاون الوثيق مع المراكز والمعاهد المعنية والمنظمات غير الحكومية ، واستخدامها أسلوب العمل القائم على الربط الشبكي ، على أن تجري المزيد من البحوث والدراسات بغية مساعدة الدول الأعضاء في وضع نُبذ ديمغرافية واجتماعية - اقتصادية لسكانها المسنين ، حتى يتسنى تعيين سبل ووسائل تكفل مشاركة المسنين مشاركة تامة وفعالة في عملية التنمية ؛

١١ - تطلب من لجنة مركز المرأة إيلاء اهتمام خاص للمشاكل المحددة التي تواجهها المسنات ، وللتمييز اللائي يتعرضن له بسبب الجنس والسن ؛

١٢ - تقرر الاحتفال بالذكرى السنوية العاشرة لاعتقاد الجمعية العالمية للشيخوخة ، وذلك في جلسة عامة للجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين في عام ١٩٩٢ ، وتطلب من لجنة التنمية الاجتماعية أن تدرج في عملية استعراضها وتقييمها الثانية لتنفيذ خطة العمل مشروع برنامج للأنشطة الموضوعية للاحتفال بهذه المناسبة ؛

١٣ - تناشد بقوة الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية أن تتبرع بسخاء لصندوق الأمم المتحدة الاستثنائي للشيخوخة ، واضعة في اعتبارها أن هذا الصندوق ستمتع ، بصفة خاصة ، بوضع يمكنه من العمل كحفاز لعينة الموارد ؛

١٤ - ترحب بجهود الأمين العام الرامية إلى إيجاد خيارات من أجل الاستخدام الأمثل لأصل موارد الصندوق الاستثنائي لتعزيز برنامج الأمم المتحدة للشيخوخة ، تشمل إعداد برنامج مضاف للتدابير حتى سنة ٢٠٠٠ ، واقتراح إنشاء مؤسسة عالمية للشيخوخة ، تشجع القطاعين الخاص والعام على دعم أعمال منظومة الأمم المتحدة في ميدان الشيخوخة ؛

١٥ - تطلب إلى الوكالات المتخصصة واللجان الإقليمية وغيرها من منظمات التمويل المعنية مواصلة دعم الأنشطة المتصلة بمسألة الشيخوخة ، وبصفة خاصة عن طريق تقديم المساعدة إلى المشاريع التي تقع في نطاق ولايتها ؛

١٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار ؛

١٧ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الرابعة والأربعين البند المعنون « مسألة الشيخوخة » .

الجلسة العامة ٧٥

٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨

(١٨) A/43/601

(١٩) انظر : A/40/256 ، المرفق .